وقفه بان مدار الكناية على وجود اللزوم لا الاشتهار تامل فعل كذا هذا الرجل الخائي والقعدات
الفعل صدور من غير الرجل المشار اليه كناية عن الجهنمي لان الجهنمي لازم للرجل الكافر ولابي
جهل سم ولم يقل به احد يقال عليه اللازم على كون المراد ذلك صحيح مثله في المواضع الاخر
المذكورة لا القول به بالفعل فان اريد به اي بقوله ولم يقل به احد مع صحته ممتنع او ان احدا لم يقله
لا بغيره سم وكتب ايضا قوله ولم يقل به اي بانه كناية في هذه الكناية اي لهذه ففي بعض اللام
تبت يدا ابي لهب فان قلت الكلام في العلم المسند اليه والاية ليست كذلك اجيب بان اليد
مقحمة لان غالب الاعمال باليد فاذا هلكت فقد هلك صاحبها وقيل المراد بيده حقيقة لما روي
انه اخذ حجرا بيده ورمى به النبي صلى الله عليه وسلم فيكون ذكر الاية من باب المسند اليه تتميما
للفائدة كما هو دأب السكاكي سيرامي وقوله بان اليد مقحمة اي فالمسند اليه في الحقيقة ابو
لهب لا كما زاح والا كان استعارة لا كناية او ايهام عبر بايهام اشارة الى انه يكفي نكتة مع
ايراد العلم وبه يعلم تحقق النكتة بالاستلذاذ بالفعل بالاولى ولو تركه لتوهم اعتبار الاستلذاذ
بالفعل مع انه غير معتبر ع س سم استلذاذه لا ينبغي ان يقيد باستلذاذ المتكلم بل يعم
استلذاذ المتكلم والمخاطب والسامع سم اي وجدانه الى تفسير للاستلذاذ واشار به الى ان السين
والتا ليستا للطلب ام ليلى هذا محل الشاهد او التبرك به عطف اما على الايهام او على
استلذاذ وهذا احسن لما تقدم عن سم وان كان المناسب للمثال الاول نحو الله
الهادي اي عند ذكر الله تعالى وقوله ومحمد الشفيع اي عند ذكر المصطفى كالتفاؤل نحو
سعود في دارك وقوله والتطير نحو السفاح في دار صديقك والتسجيل اي التسجيل على
السامع ومعناه ان لا يقدر على انكار السماع بعد ع س وكتب ايضا لعل المراد بالتسجيل عليه
الضبط عليه والاحتفاظ منه سم وغيره مما يناسب الخ كالتنبيه على غباوة السامع
وبالموصولية قدمه على اسم الاشارة مع انه اعرف منه لان فيه تتمة الالقاب بافادته وصف
الوقعة وعكسها واما المعرف بال العهدية فهو مع المعرف بالموصولية رتبة واحدة ولذلك
صح وصف المعرف بال بالموصول كما في قوله الخناس الذي ولكن قدم الموصول عليه
لما ذكر ايضا والمضاف رتبته رتبة ما اضيف اليه فتاخره عن ذوات الرتبة انسب ع ق
لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة الكلام على تقدير اقتضاء المقام
كون المسند اليه معرفة والمقصود تعيين وجوه التعريف كما اشار اليه السيد في مفتاح البحث
فلا يرد انه يقال جاز ان تجعل تلك الجملة صفة للنكرة فلا يتعين الموصول ثم الرجحان الجلي
كاف في المقتضي فلا يتوجه ان ما ذكر لا يقتضي كون المسند اليه موصولا لجواز ان يكون
ما يجري عليه الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كر سم اذ ذكر الموصول لما كان لا زيادة لاقتصار
عليه مع افادة المقصود ارجح على ان اجرا الموصول لا محالة انما يكون على قسم من اقسام
المعرفة غير الموصول فهذا انما يتم اذا اقتضى المقام خصوصية ذلك القسم والمفروض عدمه
فتدبر فنري بالاحوال كان الاولى بالامور المختصة ليشمل عدم العلم بالاسم ايضا ح ف
المختصة به المراد باختصاصها به عدم عمومها لغالب الناس لا عدم وجودها في غيره
سوى الصلة فيه انه اذا علم الصلة امكن ان يعبر بطريق غير الموصولية كالاضافة نحو
مصاحبنا امس كذا والجواب انه لا يشترط في النكتة ان تختص بذلك الطريق ولا ان تكون
اولى به بل يكفي مناسبة بينهما وحصولها به وان امكن حصولها بغيره اه تامل ع س
سم وهذا السؤال والجواب يجريان في قوله او استهجان الخ وقوله بعد او تنبيه
المخاطب

المخاطب على الخطأ الخ وامثال ذلك من النكات التي تحصل مع غير ما ذكرت له من الطرق فيما مر وفيما
ياتي والحاصل انه لا يجب اختصاص النكتة بما ذكرت له ولا كونها اولى به لكن يسال حينئذ
عن وجه ذكرها معه دون باقي الطرق فتامل والذي في الغفيري ما نصه قوله الذي كان معنا
امس رجل عالم ينتقض بمثل قولنا مصاحبنا امس رجل عالم فلا بد من اعتبار مرجح طريق
الموصولية اذ الظاهر ان المقتضي اما موجب او مرجح ولا يكفي مجرد الملايمة والمناسبة
اه وذكر نظير ذلك في قول المصنف او استهجان الخ ثم نقل عن شرح المفتاح ما يؤيده
بما مر عن سم وتعقبه لما لا يكون ما موصولة اسمية والعايد محذوف اي لما لا يكون فيه
للمتكلم الخ وما قيل ان ما هنا مصدرية وجه بانه ليس بشيء لمنافاته ظاهر التمثيل
نحو الذين الخ فيه مع ما قبله لف ونشر مرتب قال الغفيري والاولى ان يمثل عدم علم المتكلم
بقولك الذين كانوا معك امس لا اعرفهم اه ولعل وجهه انه ادل على معرفة المخاطب من
مثال الشارح اعني الذين في بلاد الشرق لا اعرفهم لقلة جدوى الخ لان المفروض ان المتكلم
لا يعلم بشيء من الاحوال المختصة سوى الصلة فلا يمكن الحكم عليه من المتكلم الا بالاحوال العامة
والحكم بالاحوال العامة قليل الجدوى لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب
علم بما سوى الصلة فان المتكلم يجوز ان يكون عالما بالاحوال المختصة به فيحكم بها
عليه ويكون الكلام كثير الجدوى وما قيل ان في قولنا الذين في بلاد الشرق لهم عاد
فايدة تامة فليس بشيء لان فيه علما للمتكلم بحال تختص بهم سوى الصلة وهو
الزهد عبد الحكيم وكتب ايضا قوله لقلة جدوى لم يقل لعدم لانه لا يخلو عن فايدة
واقلها افادة عدم المعرفة بذلك سم او استهجان اي استقباح وكتب ايضا قوله
او استهجان لكون المسند اليه عظيما او حقيرا سراس بالاسم اي العلم باقسامه
اي تقرير الغرض الخ اختياره على تقرير المسند والمسند اليه اتباعا لما هو المفهوم من الايضاح
حيث قال فانه مسوق لتنزيه يوسف عليه السلام عن الفحشا اه عبد الحكيم وقال سم وجه
تقديمه على القولين ان المقصود من الكلام هو الغرض المسوق له وكل من المسند والمسند اليه
لافادة ذلك المقصود فحمل التقرير على تقريره اولى اه وهو من الغفيري والمراودة مفاعلة
اي على غير بابها كما سيظهر من راد لم يقل من راود ايثارا للاصل الاصيل لان اصل
راود راد وزيدت الواو لبيان المفاعلة جا وذهب بمجموعهما تفسير لراد لا لاحدهما فقط
وكان المصنف لم يجزم بذلك لانه لا قدرة له على القطع بانه مراد الله تعالى سم وكان المعنى
خادعته اي ارادت به المكروه من حيث لا يعلم وفيه اشارة الى ان المراودة مجاز عن المخادعة
اذ لم يكن منه ذهاب منها بطريق الاستعارة التبعية او الاستعارة التمثيلية ومعنى عن
نفسه لاجل نفسه يقال تخاصم فلان عن فلان عبد الحكيم ونظير عن هنا عن في قوله
تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه وما نحن بتاركي الهتنا عن قولك
وجعلت الخ عطف تفسيري وفيه اشارة الى انه لم تتحقق المخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها
ما ارادته من المواقعة عبد الحكيم وقوله وفيه اشارة الخ وفيه ايضا اشارة الى ان المفاعلة
ليست على بابها ويحتمل ان تكون على بابها بمعنى ان كلا منهما وجد منه طلب لكن طلبها
للوقاع وطلبه للامتناع وقوله الى انه لم تتحقق الخ اي كانها لم تتحقق لعدم حصول
مرادها والا فالمخادعة متحققة منها حقيقة وانما الذي لم يتحقق ثمرتها عن الشي

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)